

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

سيبويه .

وذهب عيسى بن عمر إلى أنه يجوز فيه الوجهان وإن لم يكن منقولاً من المذكر إلى المؤنث فالوجهان كهـنـد ودـعـد وجـمـل ومـنـعـُ الصرف أولى وأوجب الزجاء وقد اجتمع الوجهان في قوله .

(لَمْ تَتَلَفَّعْ بِفَضْلِ مِئْزَرِهَا ... دَعْدُ وَلَمْ تُسْقِ دَعْدُ فِي الْعُلَابِ) .

ثم قلت بابُ العَدَدِ الواحدِ والأثنانِ وَمَا وَازَنَ فَاعِلًا كَثَالِثٍ وَالْعَشْرَةُ مُرَكَّبَةٌ يُذَكَّرُ مَعَ الْمُذَكَّرِ وَيُؤُنَّثُ مَعَ الْمُؤَنَّثِ وَالثَّلَاثَةُ وَالتَّسْعَةُ وَمَا بَيْنَهُمَا مُطْلَقًا وَالْعَشْرَةُ مُفْرَدَةٌ بالعكس وتميز المائة وما فوقها مفرد مخفوض والعشرة مفردة وَمَا دُونَهَا مَجْمُوعٌ